

المجلس 12) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابو عيسى

الترمذي ان يغفر الله له في جامعه باب في المضمضة من اللبن - [00:00:00](#)

قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله

عليه وعلى اله وسلم شرب لبنا فدعا - [00:00:21](#)

بماء فمضمض وقال ان له دسما قال وفي الباب عن سهل ابن سعد الساعدي وام سلمة رضي الله عنهم قال ابو عيسى وهذا حديث

حسن صحيح وقد رأى بعض اهل العلم المضمضة من اللبن وهذا عندنا على الاستحباب. ولم يرى بعضهم المضمضة من اللبن -

[00:00:36](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين

اما بعد فيقول الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله في الجامعة باب باب في في - [00:01:06](#)

ما فيش بعض اي انه اذا شرب الانسان لبنا فانه ينبغي له ان يتمضمض عسى يزول اثر الدسم من فمه وكذلك مثله مثل ما كان مثله

من الاشياء التي تحتاج الى ازالة - [00:01:22](#)

هذه الجسومة هذه ومثل ذلك ايضا غسل يديه بعد الاكل ليذهب اثر الجسد بيده وقد اورد ابو عيسى رحمه الله حديث ابن عباس

رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فدعا بماء وتمضمض - [00:01:54](#)

وقال ان له دفنا وقال انه دسم هذا هو التعليم للمضمضة يعني ان ذلك لازالة هذه الاثار وهو يفيد ان كل ما كان من هذا القبيل فانه

يتمنظر منه وكذلك ايضا تغسل الايدي - [00:02:19](#)

لازالة لان هذا فيه نظافة وفيه ايضا ازالة مثل هذه الروايع التي اه تكون مع الانسان اذا لم يغسل يديه وكذلك ايضا اه من اجل

السلامة من لو نام ان يأتيه شيء من الخشاش - [00:02:45](#)

من اجل هذه الرسومة التي بيده فليحصل له بارا بذلك آ شرع المضمضة وكذلك ما يلحق بها لازالة الجسومة سواء كانت من الفم او

من اليدين قال حدثنا قتيبة كتبه ابن سعيد ابن جميل ابن طريف ثقة اخذه - [00:03:14](#)

عن الليل ليث ابن سعد المصري والثقة الفقيه اخرجه اصحاب ابن خالد ابن عقيل وهو المسلم وهو ثقة اخرج له اصحابه عن الزهري

عن الزهري ومحمد ومحمد المسلم من عباد الله ابن شهاب الزهري ثقة الفقيه اخرج له اصحاب - [00:03:50](#)

عن عبيد الله بن عبد الله عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود وهو ثقة الفقيه وهو احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين

اخرج له وهو احد فقهاء المدينة سبعة على - [00:04:19](#)

آ احد فقهاء المدينة المتفق على عدهم في البخاري السبعة وقد جمعهم آ الشاعر اذا كان ذكره ابن القيم في اول كتاب اعلام الواقعين

عندما ذكر الفقهاء في المدينة في عصر الصحابة ثم في عصر التابعين - [00:04:36](#)

ذكر ان منهم في عصر التابعين سبعة عرفوا بهذا اللقب ويستغنى بذكر هذا اللقب عن عدهم فيقال قال به في الفقهاء السبعة ومن

المسائل التي اتفقوا عليها مسألة زكاة العروض - [00:05:02](#)

فانهم عند ذكرها يقولون قال بها القائمة الاربعة والفقهاء السبعة. ابو حنيفة ومالك الشافعي واحمد وهابي السمعة الذين هم عبيد الله بن عبدالله الحسن بن مسعود وخارج اهل زيد ابن ثابت - [00:05:19](#)

الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وهو سليمان ابن يسار اه وسنة باليسار فوق القاسم لمحمد الصديق السابع فيه ثلاث اقوال الى ابو بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام وقيل سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وقيل ابو سلمة بن عبد الرحمن - [00:05:36](#)

فستة متفق على عدلهم في البقاء سبعة والسابع فيه ثلاث اقوال وقد ذكر ابن القيم كيف من الشعر اليكين من الشعر وذكر السبعة في البيت الثاني منهما والسابع هو ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام - [00:06:02](#)

والبيتان هما ليقين من في العلم سبعة ابحرهم روايتهم ليست عن العلم خارجة فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خالدا والزيت الثاني يجمع اسماء هؤلاء الفقهاء السلف - [00:06:25](#)

عن ابن عباس عبد الله بن عباس ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وهو احد العبادي الاربعة من الصحابة وهم عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر ابن الخطاب عبدالله ابن الزبير وعبدالله - [00:06:45](#)

عبد الله بن عباس وعبدالله ابن عمر وعبد الله ابن عمر وعبدالله بن الزبير. هؤلاء اه العبادة الاربعة وهو ايضا احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:06](#)

وهم ابو هريرة وابن عمر ابن عباس وابو سعيد وانس وجابر وعائشة رضي الله تعالى عنهم وعن الصحابة اجمعين وفيهم يقول السيوطي ثلاثية فالمكترون في رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالحذري وجابر وزوجة النبي - [00:07:24](#)

قال وفي الباب عن سهل ابن سعد الساعدي وفي الباب عن سهل ابن سعد الساعدي صحابي اخرج له اصحابه وامي سلمة وام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها وحديثها اخرجها اصحابه - [00:07:48](#)

قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وقد رأى بعض اهل العلم المضمضة من اللبن وهذا عندنا على الاستحباب. يعني انه مستحب يعني ليس بواجب ولم يرى بعضهم المضمضة من اللبن. ولم يرى بعضهم المضمضة من اللبن - [00:08:10](#)

فيه قولها منهم من قال يا انه يرى الموهبة ولكن على سبيل الاسباب ومنهم من قال ومنهم من لا يرى المظلمة رواه الترمذي عن قصبية نعم هذا الحديث آ رواه - [00:08:37](#)

خمس من اصحاب الستة وهم وابن ماجة وذلك ان قتيبة بن سعيد من شيوخ القائمة الخمسة غير ابن ماجة ومن وجهه يرضى عنه مباشرة بواسطة. ولهذا يقال للرجال كتب الستة - [00:09:07](#)

وان كون شيئا يعني شيئا لهم وهو شيخ لخمس منهم وقد اجتمع الخمسة الذين يروي الذين يروي عنه الترمذي مباشرة في هذا الحديث. لان لانه كلهم رووا هذا الحديث عن قتيبة الذين يرون عن - [00:09:31](#)

آ الذين يرون عن آ عن قتيبة مباشرة روى عنه هذا الحديث قال ويستنبط منه استحباب غسل اليدين للتنظيف قاله الحافظ وغيره اذهب من جهة انها لما كان في المظهرة من اجل ازالة الدسم الذي يكون بالايدي ينبغي ازالته - [00:09:56](#)

ويستحب ازالته كذلك بالغسل تجد القياس سبب التعليم قال ان له جثما. فنذهب من اجل ان ان اللبن له دسما فدل هذا على ان الدسم سواء كان من اللبن او غيره يعني من اه من اه يعني اكل الطعام او يعني اه - [00:10:28](#)

او تناوله باليد فانه يحصل التنظم لازالة الجسومة التي في الفم ويحصل غسل الايدي من اجل ازالة الدسومة التي في الايدي والتعليم قولهن له دسمة يعني هذا هو الذي جعله يتمضمض من اجله - [00:10:56](#)

سؤالان عن اكياس الحليب على اللبن والحريم مثل اللبن جسومه موجودة في هذا وفي هذا وقد يكون يعني اسد من اللبن لان اللبن اخرج آ اخرج منه الدهن ولكن بقي له بقايا - [00:11:18](#)

اما الحليب فالدهن موجود فيه لن يخرج ها اللبن يطلق على الحليب يعني شرب اللبن او شي اللبن او امه ويرفع اللبن او يضع اللبن لكن اللبن يطلق على المخيط يطلق على - [00:11:41](#)

المحيض الذي آ الذي اخرج آ زبده وجهله والحليب هو الذي لا نخرج منه يعني لم يخرج منه الدهن. ويطلق على الحبيب انه لبن.

يعني مثل ما يقال يعني شرب او ربع اللبن يعني انه - 00:12:03

الحديث قال الحافظ في الفتح والدليل على ان الامر فيه للاستحباب ما رواه الشافعي عن ابن عباس رضي الله عنهما راوي الحديث انه شرب لبنا فمضمض ثم قال لو لم اتمضمض ما باليت - 00:12:23

يعني معناه ان لما تمضمض قال يعني ما هناك يعني شيء يمنع من هذا يعني معناه انه في الاستحباب وليس للوجوب لان الوجوب لا يقال في هذا الكلام. انه يتركه ولا يبالي - 00:12:45

وروى ابو داود باسناد حسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فلم يتمضمض ولم يتوضأ كلام حافظ. وهذه قضية اخرى يعني كونه يعني لم يتمضمض فدل على ان التمضمض وليس للوجوب - 00:13:04

ويكون اللبن عامر سواء كان لالبان الابل التي مر الكلام عليها او لغيرها. نعم المهم ما اخص ما في يعني شيء يجعله خاص في الابل يقول السائل من الطاعمة ما ليس فيه دسم لكن له رائحة فهل يقاس عليه - 00:13:24

يستحب المضمضة منه اذا كان له رائحة من اجل تزول هذه الرائحة حتى لا يعني يشمها الناس قال رحمه الله تعالى باب في كراهة رد السلام رد السلام غير متوضئ. قال حدثنا نص ابن علي ومحمد ابن بشار قال - 00:13:56

حدثنا ابو احمد محمد ابن عبد الله الزبيري عن سفيان عن الضحاك ابن عثمان النافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو يبول فلم يرد عليه. قال ابو عيسى هذا حديث - 00:14:20

حسن صحيح وانما يكره هذا عندنا اذا كان على الغائط والبول. وقد فسر بعض اهل العلم ذلك. وهذا احسن شيء روي في هذا الباب قال ابو عيسى وفي الباب عن المهاجر بقنفذ وعبد الله بن حنظلة والقمة بن الفغواء وجابر - 00:14:40

والبراء رضي الله عنهم. كما ورد ابو عيسى رحمه الله باب كراهته رد السلام يعني اذا كان يعني على غير وضوء وهذه الترجمة عامة هي اوسع من الحديث الذي اورده تحتها لان الحديث ورد - 00:15:00

في قوله سلم عليه وهو وهو يقضي حاجته. ومعلوم ان من يقضي حاجته لا يسلم عليه. وكذلك هو لا يرد السلام لان السلام من اسماء الله وهو ذكر هو الانسان الذي على الحاجة لا يشتغل بالذكر ولا يتلفظ بالذكر و - 00:15:20

الذي يمر به لا يسلم عليه. لان السلام اه يقصد برد السلام. والرد غير آ صالح في هذه الحال ولو سلم عليه فانه لا يرد ومترجمة كانت يعني اه يكره ان يرده غير متوضئ. يعني انه يستحب ان يكون على طهارة. يستحب ان يكون على طهارة - 00:15:40

يعني عندما يرد السلام وهذا هو الذي تدل عليه الترجمة. هذا هو الذي تدل عليه الترجمة لكن الترجمة آ آ الحديث آ ليس مطابقا للترجمة لانه في حق من هو يبول وليس في حق من كان قد انتهى من حاجته ولكنه لم يتوضأ - 00:16:12

قال هذا سيكون آ السلام عليه وهو يقول هذا غير سائغ وكذلك ايضا لا يسوغ ان يرد السلام هو لو سلم ايه؟ وغيره لا يسلم وهو لا يرد السلام ليسلم عليه. ولكنه بعد ذلك - 00:16:42

اي بعد ان يفرغ من من حاجته هذا هو الذي آ تقضي به الترجمة. وقد جاء في حديث رواه البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم عليه رجل - 00:17:01

ولم يرد عليه السلام حتى تيمم وهذا هو الذي يطابق آ يطابق الترجمة. ومعلوم ان هذا آ باعتبار ان يكون على احسن حال. والا فان خسائر ولا بأس به ولو كان الانسان على غير طهارة. والانسان كما هو معلوم يقرأ القرآن وهو على غير وضوء. ولكن كونه يكون على وضوء احسن - 00:17:21

وافضل والا فان الانسان يقرأ من حفظه وهو على غير وضوء. ولكنه لا يقرأ من المصحف الا اذا كان متوضئا. وكونه يقرأ من حفظه وهو على وضوء لا شك ان هذا هو الافضل. وهو الاولى. فيكون - 00:17:45

يعني ذلك من من قبيل ما هو اكمل ومن قبيل ما هو افضل لا من حيث انه غير سائغ وانما الذي لا يصوغ هو اذا كان في حال البول فانه لا يسلم عليه احد وهو لا يرد السلام لو سلم عليه لان حالة قضاء - 00:18:05

حالة لا يصلح ان يكون معها ذكر الله سبحانه وتعالى آ حقيقة الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سلم على النبي صلى الله

عليه وسلم وهو يبول - 00:18:25

فلم يرد عليه يرد عليه وهذا يدل على ان الذي يقول لا يسلم عليه ولا يسلم عليه فانه لا يرد عليه قال حدثنا نصر بن علي نصر بن علي بن نصر بن علي الجهمي ثقة ومحمد بن بشار ومحمد بن بشار - 00:18:44

والدار عن ابي احمد محمد ابن عبد الله الزبيري. عن ابي احمد محمد بن عبد الله الزبيري هو ثقة. اخرج اصحابه بسته يكون حاضر الا في حديث الثوري وهو يروي عن سفيان - 00:19:16

الا في حديث الثوري وهو الان يروي عن سفيان وسفيان هو ابن سعيد ابن مسروق ثقة فقيه في مخرج لهم المسلم واصحاب السنة. النافع النافع مولى بن عمر وهو ثقة اخرج اصحابه عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وهو - 00:19:34

احد العباد له اربعة من الصحابة واحد سبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا بعيت هذا حديث حسن صحيح وانما يكره هذا عندنا اذا كان على الغائط والبول؟ يعني اللي هو السلام يعني يكره اذا كان على الحائط على - 00:20:04

والبول اذا كان يتعوط او يبول فانه لا يسلم عليه ما دام يقضي حاجته. نعم وقد فسر بعض اهل العلم ذلك هم وهذا احسن شيء روي في هذا الباب. قال ابو عيسى وفي - 00:20:27

تابعا المهاجر ابن قنبل. المهاجر ابن قنصل صحابي اخرج له. النسائي وابن ماجه. ابو داود النسائي وابن ماجه. وعبدالله بن حنظلة ابو داود والقمت ابن الفضاء ابو داود تلف رواية في الكتب الستة. وجابر جابر ابن عبد الله الانصاري احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث - 00:20:45

والبراء والبراء من عاذب رضي الله عنه ما اخرج له يقول فضيلة الشيخ الا يدل هذا الحديث عدم رد السلام وهو يبول على النهي عن ذكر الله في اماكن قضاء الحاجة - 00:21:13

يدل على انها انه لا اه لا يذكر الله الا قضاء الحاجة لكن ما في نهى في الحديث وانما فيه عدم حصول الرد من الرسول صلى الله عليه وسلم وليس لا يذكر الله عز وجل هو ينزه الله ذكره واسمه وكتابه وقراءة القرآن - 00:21:36

في اماكن قضاء الحاجة وهنا الترجمة في كراهة رد السلام غير المتوضى. محمولة على الكراهة الثنائية او عند المتقدمين يعني آ كونه يعني غير متوضى يعني بعد الوضوء بعد قضاء الحاجة وقبل ان يتوضأ يعني كان المقصود انها - 00:22:02

انها خلاف الاولاد ولكنها يعني سائر وجائز فيقال يعني يفرق بين من يقضي الحاجة يقال له يكره الله او يحرم عليه. يحرم عليه من كلام الشارح من المتأخرين يقول فلم يرد عليه في هذا دلالة على ان المسلم في هذه الحالة لا يستحق جوابا وهذا متفق عليه - 00:22:33

بين العلماء بل قالوا يكره ان يسلم على المشتغل بقضاء حاجة البول والغائط فان سلم كره له رد السلام لعله يعني قال هذا اتفاق العلمي ثم قال ويكره للقائد لقضاء الحاجة ان يذكر الله تعالى بشيء من الاذكار - 00:23:08

كانها مقصودة كراهة التحريم. فلا يرد السلام ولا يرد السلام ولا يشمت العاطس ولا يحمد الله تعالى اذا عطس اه الان اذا سلم عليه هل لهذا الرأس نسلم حق ان ان يجاب عنه بعد ما ينتهي الانسان - 00:23:39

لان الرد واجب يعني تبقى الذمة مشغولة بالرد حتى ينتهي الانسان من حاجته. او انه يعفى هو الذي يبدو ان هذا من السلام انها قد حصل في وقت يعني لا يسر ان يسلم ولا ان يسوغ الرد فاذا - 00:23:57

في وقته يعني خلاص في وقته انتهى وهو لا يستحق ردا ولا يستحق ردا كلامنا على القضاء الحاجة والسلام عليه يذكر فهذا يقول السلام عند الطعام فانه يذكر العامة لا سلام ولا طعام. نعم - 00:24:17

يعني ولعل الكلام انه ليس كلام وانه لا كلام مع الطعام. وهذا ايضا غير صحيح. فالطعام يتكلم فيه. ما فيه سكوت لا يتحدثون وهم يأكلون الطعام فلهم ان يتحدثوا ولههم ان لكن ليس هناك ليس فيه مانع - 00:24:38

اي مانع ان يمنع منه؟ فالكلام يتعين الانسان اذا دخل على اناس يعطونه يسلم عليه. ويردون عليه السلام جاء في رواية اني كرهت ان اذكر الله على غير طهارة. الا يوافق هذه الترجمة؟ كراهة رد السلام غير متوضى - 00:25:05

الزواج هذا؟ ايه ذاك الاول اللي ما سلم عليه الا بعد ما ضرب يده في الجدار. ايه. ثم قام فقال اني كرهت ان اذكر الله على غير طهارة. نعم هذا هو هذا هو الذي - [00:25:27](#)

هذا اللي طابق الترجمة وبهذا لطابق الترجمة لكن الذي قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في ثأر الكلب. قال حدثنا سوار بن عبدالله العنبري قال حدثنا المعتمر بن سليمان. قال سمعت ايوب يحدث - [00:25:42](#)

عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال يغسل الاناء اذا ولغ فيه الكلب سبع مرات اولاهن او اخراهن للتراب. واذا ولغت فيه الهرة غسل مرة. قال ابو عيسى - [00:26:01](#)
هذا حديث حسن صحيح وهو قول الشافعي واحمد واسحاق وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ولم يذكر فيه اذا ولغت فيه الهرة غسل مرة قال وفي الباب عن عبد الله ابن المغفل رضي الله عنه. ابو عيسى - [00:26:21](#)

رحمه الله بابوا ما جاء في ثغر الكلب. باب ما جاء في ثأر الكلب. اي في غسل الغسل منه وان وان الغفل يكون فيه زيادة على ما هو معتاد وعلى ما هو معروف بالغسل - [00:26:41](#)

ذلك انه يغسل سبع مرات ان يكون احداهن بالتراب فتكون هي في الاول. فتكون في الاول الغسلة التي هي التراب تكون في ولذلك لمباشرة او او لازالة اثار آآ بلوغ الكلب - [00:27:06](#)

فيقول بالتراب مع الماء حديث ابي هريرة قال يغفل انه يغسل يغسل الاناء اذا ولغ فيه كلب سبع مرات يؤكل الاناء اذا ولغ فيه الكلب ثمان مرات اولاهن او اخراهن بالتراب - [00:27:30](#)

اولاهن او اخاهن بالتراب وجاء في بعض رواية الحديث طهور طهور احدكم الى طهور ايناية احدكم اذا لدغ في الكلب ان يغسله سبع مرات ولهن بتراب وهذه الرواية التي ذكرها الترمذي رحمه الله قال اولاهن او اخراهن يعني شك بين الاولى والاخيرة - [00:27:53](#)
ولكن جاءت الرواية عند مسلم محددة الاولى فيكون هي التي يشار اليها ويترك الاخيرة لانها آآ في حال هي الاولى او الثانية او الاخيرة. وقد جاءت الرواية عند مسلم مبينة انها الاولى. ثم ايضا هي المناسبة من حيث المعنى. كما انها الراجحة من حيث الرواية - [00:28:16](#)

ثابتة من حيث الرواية فهي مناسبة من حيث المعنى لان الغسل بالتراب وان يكون في الاول ويحصل به التطهير بخلاف اذا ما اذا صارت الاخيرة فيها تراب معنى ذلك انه يحتاج الى ان يغسل زيادة حتى ينظف من التراب - [00:28:48](#)
ولكنه اذا كان في الاول فانها تبقى سبعا والاولى منها معها تراب. والاولى معها تراب وهذا يدل على يعني غضب نجاسة الكلب. وان بلوغه يحصل او يعني يحصل تطهير بهذه الصفة التي بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي غسله سبع مرات وهي غسله سبع مرات مع - [00:29:08](#)

ليه؟ الذي يكون في اوله واذا ولغت فيه الهرة غسل مرة. واذا بلغت فيه الهرة غسل مرة. وهذا وهذا يعني اه آآ اكثر الروايات على انه مدرج. قال انه موقوف وليس مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:40](#)

وقد جاء مما يدل على عدم الغفل من بلوغ الهرة وذلك في الحديث الذي سيأتي في الباب الذي بعد هذا وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ سره وافصله الاناء تشرب منه فتوضأ صلى الله عليه وسلم ولم يحصل اراقة آآ - [00:30:09](#)
اولا يحصل ايضا آآ تركه استعمال ماء اخر. ودل على طهارة سؤرها على طهارة سؤرها لان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ من بقية شعرها يعني هذا يدل على ان الرواية او يبين ان الرواية الاولى انها يعني غير مرفوعة. او انها موقوفة - [00:30:33](#)
لان الرسول صلى الله عليه وسلم ما حصل منه آآ لذلك الاناء الذي شربت منه الهرة وهو يتوضأ منه صلى الله عليه وسلم يتوضأ منه صلى الله عليه وسلم ان يقول ثابت هو الطهارة لهذا الحديث الذي سيأتي في الباب الذي بعد هذا - [00:31:04](#)

وهو يفوقه على من ابي هريرة ولا غيره قال حدثنا ثوار ابن عبد الله العنبري آآ ثوار ابن عبد الله العنبري ثقة عن المعتمر بن سليمان معتمر بن سليمان ثقة - [00:31:31](#)

عن محمد ابن سيرين محمد ابن سيرين عن ابي هريرة عن ابي هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول الشافعي واحمد واسحاق يعني انه يغفل من آآ من آآ بلوغ الكلب بهذه الطريقة التي هي سبع مرات اولاهن - [00:31:59](#) للتراب شافعي الشافعي محمد ابن الشافعي الامام المشهور الاربعة مذاهب اهل السنة وحديث اخرجه البخاري سابقا واصحاب السنة واحمد ابن محمد ابن حنبل ابن حنبل الشيباني الفقيه المحدث الثقة اخذ له آآ احد اصحاب المذاهب الاربعة حديث اخرجه اصحابه - [00:32:36](#)

قل اسحاق واسحاق ابن ابراهيم الحنظلي ثقة اخرجه اصحاب الابن ماجة وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ولم يذكر فيه اذا ولغت فيه الهرة غسل مرة - [00:33:00](#) يعني جاء في روايات اخرى وليس فيه ذكر آآ الغسل من الحرة من سعر الحرة. نعم قال وفي الباب عن عبد الله ابن مغفل عبد الله المغفل اخرج حديث القبر - [00:33:21](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في سؤال الهرة قال حدثنا والشيخ احمد شاكرا رحمه الله يعني آآ يرجح يعني يقول لك الرواية هذه وانها مرفوعة وانها بهذا الطريق الذي اورده الترمذي تكون معتمدة ومعتبرة - [00:33:41](#) ولكن المعروف ان انها غير مرفوعة على انها مرفوعة يعني آآ ممكن ان يقال ان انه يغسل من سورها اذا كان اثر النجاسة يعني آآ عليها او في فمها كأن تكون اكلت ثأرا او في فمها يعني بقايا اه ثأرا ان والفقر يعني كما هو معلوم - [00:34:09](#) يعني نجس آآ يعني يكون آآ لو ثبت يعني يحمل على اذا ما كان اذا كان فيها نجاسة. نعم اذا كان فيها نجاسة هل يتعين الفراق؟ نعم. يتعين الفراق - [00:34:39](#)

ولا يستعملان شيئا اخر اياوا يقول السائل اذا امسك الكلب بالثياب والملابس او او عظ الانسان هل لعابه على جسد الانسان يكفي فيه الغسل مرة او الثياب هذا مثل كذلك ايضا قضية وامساكها اذا امساك بخير - [00:35:10](#) بهذه الطريقة هل يجمع التراب مع الماء في اول غسلة؟ اي نعم وهذا رواية الترمذي شك اولهن اوفاهن ورواية مسلم اولاهن وعلى هذا يكون التسليم داخل في الغسلات او غسل. داخل الغسلات وجاء في بعض الروايات الثامنة بالتراب. عثروه الثامن - [00:35:40](#) التراب وفيه يعني هذا يحمل على اساس ان ان التراب يعني آآ آآ كونه يعني شيء غير الماء كأنه اعتبر يعني ثامنا والا فانها سبع كما جاء في الحديث يعني الحديقة سبع لهن بالتراب. فيكون معه الغسلة الاولى معها تراب. فتكون كأنها غسلتان - [00:36:23](#) لكن آآ لا يقال ان التراب آآ ثمان غسلات واحدة منهن اضطراب ان هذه البدع العدد الذي ترتفع سيكون ذلك محمولا على اعتبار ان الغشة التي فيها ماء وتراب فتدرك كأنها في - [00:36:49](#)

وهي واحدة يسأل عن معنى كلمة السوء؟ وجاء في بعض الروايات عند مسلم فليركه من هذا الماء الذي ولغ فيه الكلب الذي في الاناء يراق الينا بعد ذلك البقية هو البقية البقية من الشيء - [00:37:09](#)

و هل يقال سائر يعني عندما يذكر وسائر كذا يعني وباقيه وبعضه كذا العلماء من يقول ان السائر ثبت على الجميع الجميع هي هادي المعروف انها تذكر بعد ما يذكر يعني شيء ثم يذكر الباقي. مثل ما تقول اه رضي الله عنه - [00:37:37](#)

وعن سائر الصحابة يعني وعن باقي الصحابة وذكر الحافظ ابن حجر في ترجمة الجوهري في الميزان ان من الاشياء التي لعبت عليه انه يقول ان سائر تأتي بمعنى الجميع. تأتي بمعنى الجميع - [00:38:11](#)

بمعنى الباقية الباقية سائر بمعنى الباقي يعني كذا هو سائر كذا يعني وباقيه باقيه معناها يعني الصحف والبقية والسائر هو الباقي هل صحيح ان ابا هريرة رضي الله عنه افتي بالقتل ثلاث مرات - [00:38:36](#)

جاء عنه هذا وجاء عنه سبع مرات. والشيء الذي الفتوى المطابقة في الرواية اولى من الفتوى الغير مطابقة للرواية الغفل سبع مرات من ثؤل الكلب او مما بلغ فيه عام في ثاني الكلاب؟ ام يستثنى منها - [00:39:02](#)

كل الخلاف اقول كل الكلام ما في ما في شي ثاني يميز هذا عن كذا رحمه الله تعالى باب ما جاء في سور الهرة قال حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا مالك ابن انس عن اسحاق ابن عبد الله - [00:39:25](#)

ابن ابي طلحة عن حميدة بنت عبيد بنت عبيد ابن رفاعة عن كبسة بنت كعب ابن ما لك رضي الله عنهما كانت عند ابي قتادة ان ابا قتادة رضي الله عنه دخل عليها قالت فسكبت له وضوءا قالت فجاءت هرة تشرب - [00:39:48](#)

فافضى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني انظر اليه فقال اتعجبين يا بنت اخي؟ قلت نعم. قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم او الطوافات. وقد روى بعضهم عن ما - [00:40:08](#)
وكانت عند ابي قتادة والصحيح ابن ابي قتادة. وقال وفي الباب عن عائشة وابي هريرة رضي الله عنهما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح هو قول اكثر العلماء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم. مثل الشافعي واحمد واسحاق لم يروا - [00:40:28](#)

بسؤل الهرة بنسا وهذا احسن شيء روي في هذا الباب. وقد جود مالك هذا الحديث عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة ولم يأت به احد اتم من ما لك - [00:40:48](#)

فماذا ابو عيسى رحمه الله باب في انه طاهر وليس بنجس وانه يستعمل ولا يراق وينظف علينا منه بخلاف الكذب الذي مر انه يراق الماء ويغسل سبع مرات اولاهن بالتراب. قصور الهرة بخلاف ذلك - [00:41:02](#)
اصول الهرة بخلاف ذلك وقد اورد آ ابو عيسى حديث رضي الله تعالى عنهما ان ابا ان ابا قتادة وكانت يعني وكانت عند ابنه عبد الله بن ابي قصادة فكان يتوضأ فجاء شرف فامال لها الامام الاجرب فرآها تنظر اليه وكأنه يعني آ رأى - [00:41:29](#)
انها مستغربة او متعجبة من هذا الصنيع فاخبرها بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك اصحى الماء او الاناء في هرة فشربت ثم استعمل ذلك الماء فتوضأ منه صلى الله عليه وسلم - [00:42:03](#)

وابو قذابة عمل كما عمل النبي صلى الله عليه وسلم وفعل كما فعل عليه الصلاة والسلام وهو دال على طهارة الهرة النجس لكن كما اشرت من قبل اذا كانت الهرة في كونها يعني رؤي منها يعني - [00:42:26](#)
ثم شرب فعل ذلك فهو بهذه الحال التي شهدت ذلك الشيخ نجس هو الذي يحتاج الى ان اذا كان ليس يعني يبدو منه شيء من ذلك على الاصل وان يكون طاهرا ولا شبهة فيه ولا ريبة فيه - [00:42:49](#)
آ آ يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعل آ ان فعله هذا الذي فعله هو سابق لما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم اه ويدل ايضا على على نفسه صلى الله عليه وسلم - [00:43:17](#)

بالحيوان واحسانه اليه وان ان مثل يعني هذه الفرر او التي اه التي تكون مع الناس ان الله سبحانه وتعالى يرفع وجعلها جعلها لا يكن في اه ما يفيد منها حين صح بلسان او حرج - [00:43:44](#)

وانما تصيبه طاهر وما تنفسه طاهر فان الشحاء فانه لا ينجسه وان آ شيئا فانه لا ينجسني وعلى اننا طوافين عليكم والطوافات عليكم الخوافات. اي اللاتي يكن معكم ولهن اتصال بكم. وعلاقة بكم - [00:44:14](#)
فهن معكم باستمرار فلم يجعل من حرج يعني في هذا هذا من الاخوات التي تكون من هذه الحيوانات ولم آ يسلم على الناس عرج حين تستعمله وفي صورها فانه ان تبشر بانتخابه مالك وكانت عند ابن ابي قتادة - [00:44:39](#)

ان ابا قتادة رضي الله عنه دخل عليها قالت فركبت له وضوءا قالت فجاءت هرة تشرب فافضى لها الاناء حتى شربت. قالت كبشة فرآني انظر اليه. فقال اتعجبين يا بنت اخي - [00:45:23](#)
فقلت نعم. فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انفع اخي يعني الاخوة في الاسلام وهذه من التي تستعمل مع شخص عنده اعتقاد وابن اخي يعني في الاسلام - [00:45:44](#)

قول عمر رضي الله عنه والشعب الذي جاء واثني عليه اه ذهب يحاول من السلام وتجميع العبارات التي يعبر بها آ في آ في الخطاب وفي اخوة الاسلام وليست اخوة - [00:46:03](#)

ومثل ذلك استعمال الكلمة عن مم قال اتعجبين يا بنت اخي؟ فقلت نعم. قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست ببناء انما هي من الطوافين عليكم او الطوافات - [00:46:39](#)

هذا قال عثمان من هنا فقلت نعم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بيده ولو في الباب عن انس ابن مالك قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ارض بالمدينة يقال لها بطحان فقال يا انس اسكب لي وضوء انتسبت له - [00:47:05](#) ما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته اقبل الي الاناء. وقد اتى بر فولغ في الاناء. فوقف له رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفة حتى ثم سأله فقال يا انس ان الجر من متاع البيت لم يقدر شيئا ولم يرد بشيء الا في نفس الراية - [00:48:00](#) عن انس قال كذا مم هذا القرآن في الصحيح وابو نعيم من طريق زعفر ابن عمزة الكوفي قال حدثنا عمر ابن حفص عن جابر بن محمد عن ابيه عن جده علي ابن - [00:48:29](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم ورفضه يا انس ان الهر من متاع البيت اني قد يعطيني ولا ينبتة. في المجمع وقال عن ابن عمر وقال الذهبي لا يدري منه - [00:49:01](#) قال حدها للحافظ لموسى الانصاري مسلم خمسين رضي الله عنه وهذه خرج او صحح هذا الحديث عدد من العلم وغيره وقد روى بعضهم فقد وروى بعضهم عن مالك وكانت عند ابي قتادة والصحيح ابن ابي قتادة يعني في هذه الرواية كانت بدعة - [00:49:19](#)

فان هذا ابن ابي قتادة يعني عبد الله وزوجة ابني بلد وزوجته قال ومن باب عن عائشة وابي هريرة عاش الملك بلغ عنها وارضاه صديقا انسى ابو هريرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم - [00:50:51](#) من تابعي واحمد وانهاء لم يروا بثأر الهرة بأس وهذا احسن شيء روي في هذا الباب وقد جود مالك هذا الحديث عن ابن عبد الله ابن ابي طلحة ولم يأت به احد اتم من مالك - [00:51:25](#) يكون الانسان فضيلة الشيخ هل يجوز قول الرجل لزوجته يا بنت اخي كل من يخاطبها زوجته وما يعني في التعامل يعني الزوجة يعني معلومة ان انهم كذلك الاخت واخر يقول يقول لها من باب احترام يا اختي - [00:51:41](#) والله يعني ان الاجر في موافاة مواساة هذه الحيوانات من اجل خدمة اهل البيت ترابنا الحبيب ان الابر في مواساة هذه الحيوانات هل تدري في من يطوف لخدمة اهل البيت - [00:52:59](#) يعني رفع الحرج في اه كثرة اشتراكها للناس عدد المشقة في ذلك. وان يكون من يعني وفي طوافها يجوز يعني هذا يدل على تشويه هذا يدل على ان ان آ كان في مع الناس - [00:53:29](#) حملة استمرار في ذلك رفع للحرج لانها مثل اولئك الذين هم دائما مع الناس في ذلك قوم هرة من حيث الطهارة فاذا لها مثلا على الهياة لانها ليست نهاية اللحم - [00:54:05](#) الحرة والحمار وهو ذلك لانه محرم الاكل هل ثبت ان البر السبع تتسمى في النور وزين اخر استمر مقامه من هذا ثمار القتل كلها اسماء واما قضية الحق بعض العلماء الفأرة بالجرة في الطهارة بجامع اشتراكهما في العلة وهي التقوام هذا صحيح - [00:54:44](#)

بما بعد يعني انه يقولوا ان هذه يعني صار عدو لذلك الناس يعني لتوحيدنا يوجد صابون يصنع من تراب. فهل يجوز استعماله في تطهير بلوغ الكلب بدلا عن التراب الاصلي - [00:56:28](#) اذا بلغ الكلب في حوض كبير او بركة فهل ثلثا سمعاء كثير يعني وهذا يقول هل يغسل الاناء الذي ترده الغنم في المرأة اذا ولغ فيه الكلب؟ وهل صفة الغسل فيه كما في اناء البيت - [00:57:18](#) جاء حديث من ذاك وفي يده عمر فلا يلومن الا نفسه بهذا الحديث في غسل اليدين لان غسل اليدين فيه فوائد منها يعني وزارة الدفاع ومنها ايضا يعني والجسم يتعرض لاذى - [00:57:53](#) يعني الحيوانات مع الخشاش وقد يلحقه ضرر بسبب ذلك اه نرى بعض العوام يمسك بيديه على رأسه في الوضوء في اتجاه واحد فيذهب بهما من مقدم ربه الى مؤخره دون ان يعود - [00:58:41](#)

فهل يجزئ هذا المسك؟ كما دعا الرسول صلى الله عليه وسلم المسجد مر عليه ولكن امرأة ترى قبضة او فقرتين من الذنب واحيانا حراك الشعرة من الذنب مع مادة سائلة اخرى - [00:59:09](#)

ثم ينقطع عنها وذلك ليوم او يومين. فلا ترى شيئا ثم ينزل عليها الدم بكثرة. فهل تعد اليوم او واليومين من العادة ثم هذا الانتقاء بعد هذا الشيء اليسير من الكفر - [00:59:39](#)

اذا كان هذا الذي يحصل يكون فيه انقطاع بينه وبين الحيض يعني اذا كان متصلا به فهذا الاستمرار يكون من العادة وحكمه حكمه العادل فانها والمرأة في فيها تصلي وتصوم - [00:59:56](#)

يقول ذكر بعض اهل العلم انه يستحب اتخاذ الهرة وتربيتها فهل هذا الحكم صحيح ولكن فانه لا يؤثر نقول هل يجوز ان يدعى ابو الزوجة بكلمة عم او الخال؟ يجوز او تدعى امة زوجة عمه او خالته بنت لانها كبيرة - [01:00:36](#)

يخاطب بثلج عن وبعض الناس يتحرج من الجواب اذا كان في بيت الخلاء ولو كان السؤال وجوابه عن شيء عام ليس فيه اثم لله تبارك وتعالى فما توجيهكم في ذلك - [01:01:19](#)

اذا كان هناك حاجة اذا كان هناك حاجة الى الكلام يعني يكبر بشيء او او يعني يرجحه في عرفة يعني المكان بوجوده او يعني آ شيء يتعلق به فلا بأس بذلك. لانكم ذكرتم في الحديث يتحدث هذا هو الذي يعني غير صحيح - [01:01:39](#)

يسأل عن صحة حديث سعر المؤمن من مؤمن شفاء ايعرف بهذا شيء يقول فضيلة الشيخ جاء في اجابة احد الاسئلة بالامس انه لا يعتبر وضوءا شرعيا من انغمس في ماء ونوى بذلك الوضوء. السؤال من صلى - [01:02:10](#)

بهذا الوضوء وبهذا الانتماء جهلا منه لانه يعتبر ان ذاك وضوءا. ماذا عليه الان بعد ما عرف الجواب؟ يعود يعيد الصلاة هذا يمكن فائدة عن الشيخ الالباني يقول رواية الثالث عن ابي هريرة قال عنه الشيخ الالباني منكرا. بل صح عن ابي هريرة خطوة بالسبع. فتوافق بالمرفوع - [01:02:28](#)

في هذه الخطوة مطابقة بجوارهم. فهذا هو الذي ذكر روايته موافقة في روايته حول جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - [01:02:51](#)